

النسخة الثانية 2022



عيونٌ على المحاكم العسكرية الإسرائيلية

مجموعة من شهادات مراقبين ومراقبات

مؤسسة الضمير لرعاية الأسير و حقوق الإنسان



عيونٌ على المحاكم العسكرية الإسرائيلية

مجموعة من شهادات مراقبين ومراقبات

مؤسسة الضمير لرعاية الأسير و حقوق الإنسان

٢٠٢٢ / ٠٢



SODEPAZ



**Gobierno
de Navarra**



تم إنتاج هذا الكتيب بدعم من حكومة نافارا وبالشراكة مع Sodepaz
جميع حقوق النشر والطبع محفوظة لمؤسسة الضمير لرعاية الأسير
وحقوق الإنسان.

أي اقتباس من هذا الكتيب يجب الإشارة إلى المصدر. ©

رام الله - فلسطين المحتلة 2022

فهرس المحتويات

- ٠٢ مقدمة
- ٠٤ كوكيد-١٩: الإجراءات المعقدة تفاقم انتهاكات ضمانات المحاكمة العادلة و تهميل المعتقلين
- ٠٦ شهادات حول المحاكم العسكرية الإسرائيلية
- ٠٧ الشَّهادة الأولى: أسماء جبر، جريجة كلية هارفارد للحقوق (الولايات المتحدة الأمريكية)
- ٠٩ الشَّهادة الثانية: "دبلوماسي غربي"
- ١٠ الشَّهادة لثالثة: محن حماد، ناشط إقليمي، منظمة العفو الدولية (فلسطين)
- ١١ الشَّهادة الرَّابعة: اولايا دوارتي لوبيز، عضو مجلس مدينة، وفد الباسك (إسبانيا)
- ١٣ الشَّهادة الخامسة: مايتي سانتاماريا، ممثلة عن منظمة، الأهلية (إسبانيا)
- ١٤ الشَّهادة السادسة: "مجهول" (المملكة المتحدة)
- ١٥ الشَّهادة السابعة: أمبر جايمس، خرنجة كلية هارفارد للحقوق (الولايات المتحدة الأمريكية)
- ١٧ الشَّهادة الثامنة: إليزابيث ماسيرو فيسيغا، جمعية (إسبانيا)
- ١٨ ضمانات المحاكمة العادلة بموجب القانون الدولي

مؤسسة الضمير الرعاية الأسير و حقوق الإنسان

على مدار أكثر من ثلاثة عقود، عملت مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان في ظلّ نظام القضاء العسكريّ الإسرائيليّ، تُقدّم المساعدة القانونيّة المجانيّة للأسرى والأسيرات الفلسطينيين/ات وتوثّق الانتهاكات المنهجية المُقرّفة بحقهم/ن من اعتقالٍ تعسفيّ، وتعذيب، وتغييب لأسس المحاكمة العادلة.

في المُقابل، عكفت سلطات الاحتلال الإسرائيليّة على استهداف مؤسسة الضمير، باعتقال كوادرها تعسفاً، ومداهمة مكاتبها، عدا عن أوامر منع النشر في قضايا المعتقلين والأسرى، وقرارات حظر السفر، وسحب الإقامة، ناهيك عن حملات التّضليل وبثّ المعلومات الكاذبة. كان آخرها قرار وزير الأمن الإسرائيليّ بيني غانتس في 19 أكتوبر/تشرين الأوّل 2021 القاضي بوسم ستّ منظمات مجتمعٍ مدنيّ فلسطينية رائدة — من ضمنها الضمير — بـ“المنظّمات الإرهابية” في سابقةٍ وهجومٍ صارخٍ على المجتمع المدنيّ الفلسطينيّ.

رغم إدانة المجتمع الدوليّ الواسعة للخطوة، أصدر القائد العسكريّ الإسرائيليّ في الضّفة الغربيّة قرارَ حظرِ المنظّمات الستّ رسمياً في الثّالث من تشرين الثّاني/نوفمبر 2021

ينثني هذا القرار على عواقب وخيمة وصريحة، إذ أنّه يُجيز لسلطات الاحتلال الإسرائيليّة مُداهمة مكاتب الضمير، واعتقال الطاقم تعسفاً، بالإضافة للاستيلاء على كافّة ممتلكات المؤسسة، بما في ذلك؛ الملفات القانونيّة للأسيرات والأسرى والمعتقلات والمعتقلين الفلسطينيين، فضلاً عن ما يسفر عنه من إعاقة وعرقلة تقديم الخدمات والدّعم القانونيّ للأسيرات والأسرى والمعتقلات والمعتقلين الفلسطينيين في ظلّ النّظام القضائيّ العسكريّ الإسرائيليّ.

رغم كل ذلك، تؤكّد مؤسسة الضمير التزامها برسالتها المتجسدة في مناصرة حقوق وكرامة الأسيرات والأسرى السّياسيين والشّعب الفلسطينيّ عموماً في وجه الاحتلال الإسرائيليّ ونظام الفصل العنصريّ الذي ينتهجه.



مقدمة

تُشكّل المحاكم العسكرية الإسرائيلية الآلة المحورية للنظام القضائي العسكري الإسرائيلي بما توفره من أداةٍ وعنصرٍ أساسيٍّ للاحتلال الإسرائيلي ونظام الفصل العنصري الذي ينتهجه في الأراضي المحتلة. تُمعن هذه المحاكم في محاكمة الفلسطينيين والفلستينيات على اختلاف أعمارهم ومشاربهم مُستندةً إلى أوامر عسكرية يُصدرها القائد العسكري الإسرائيلي في الصّفة الغربية. تتسع مروحة هذه الأوامر العسكرية لتُجرّم كافة الحقوق الأساسية الفردية والجمعية للفلسطينيين والفلستينيات، بما في ذلك حريّتي التعبير والتّجمّع. في ظلّ هذا النظام القضائي العسكري العنصري، حوكم مئآت ألوف الفلستينيات والفلسطينيين وادِينوا ضمن إجراءات هزليّة، بمعدّل إدانة يصل إلى 99%، عدا عن ما يتعرّض له المعتقلات والمُعتقلون من ظروف اعتقالٍ وحشيّة، وتعذيب، واحتجازٍ يطول، وانتهاكاتٍ لحقوقهم/ن وكرامتهم/ن.

© Active Stills, Oren Ziv.



تُصدر هذه المحاكم العسكرية كافكاويّة الطابع وصوريّة الطبع أدانتها بحقّ الموقوفين/ات الفلسطينيين/ات في غضون دقائق في "غرف" محاكمة عسكرية مؤمنة يُشرف عليها قاضٍ ومدعي عسكريان مستوطنان. وإذا أنّ الإدانة أمرٌ محدد مسبقاً، يسوق الأمل لدى عائلات المعتقلين والمعتقلات لحضور جلسات المحاكمة لرؤية أحبائهم، رغم ما يُغلّف هذا النظام إمعانٍ في الإذلال والإهانة بما يفرضه من سيطرة قانونية، وجسدية، ونفسية مطلقة على الفلسطينيين والفلستينيات.



© Active Stills, Oren Ziv. مجموعة من الفلسطينيين ينتظرون خارج قاعة محكمة عوفر العسكرية لبدء جلسات المحاكمة لافراد عائلاتهم واصدقائهم الذين اعتقلهم جيش الاحتلال الإسرائيلي، بالقرب من مدينة رام الله بالضفة الغربية.

نسقت مؤسسة الضمير ما بين 2017 و2021 44 زيارة لـ273 شخصاً؛ من دبلوماسيين/ات حكوميين/ات، وممثلي/ات منظمات أهلية دولية، وباحثين/ات، وطلاب/ات، وممثلين/ات عن الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة، من عدة دول؛ من البرازيل، وإيرلندا، وإيطاليا، وفلسطين، وجنوب إفريقيا، وإسبانيا، وسويسرا، والولايات المتحدة، والمملكة المتحدة لمعاينة إجراءات المحاكم العسكرية الإسرائيلية. على مدار العامين الأخيرين، أدى تفشي جائحة الحمى التاجية (كوفيد-19) إلى فرض تدابير تمييزية، وقمعية، وتعسفية، معقدة، بما في ذلك منع حضور الزوار الخارجيين، والمحامين/ات، وأفراد الأسر وما رافق ذلك من الانتقال إلى جلسات اللقائات عبر الفيديو؛ وما نجم عن ذلك من تشديد مقصود لعزلة الأسرى والأسيرات والمعتقلات والمعتقلين الفلسطينيين.

يهدف هذا الكتيب الذي يضم شهادات زوار سابقين للمحاكم العسكرية إلى التصدي للعزل المتزايد وما ينجم عن ذلك اتساع نطاق الإفلات المنهجي للاحتلال الإسرائيلي ونظامه العنصري من المساءلة. تمثل الشهادات التي يعرضها الكتيب طيفاً من الأفراد من خلفيات ومشارب مختلفة يصفون لقاءهم الأول مع المحاكم العسكرية الإسرائيلية وما قرن ذلك من صدمة جزاء تباين توقعاتهم والواقع، لا سيما العنف والإذلال الكامنين في النظام البيروقراطي الخاص بهذه المحاكم وبنيته المؤقتة والزائفة بما في ذلك جلسات النظر بالقضايا والبت بها.

علاوة على ذلك، تتجاوز الانتهاكات المنهجية للنظام القضائي العسكري الإسرائيلي الخروق الجسيمة لمعايير المحاكمة العادلة، بل لا ينفك أساس هذا النظام القضائي العسكري، الذي يعمل بناءً على أوامر الاحتلال العسكري الإسرائيلي، عن أن يكون جزءاً لا يتجزأ من نظام الفصل العنصري الذي تنتهجه إسرائيل في الأراضي المحتلة.



© Active Stills, Oren Ziv. مجموعة من الفلسطينيين ينتظرون جلسات محاكمة أفراد عائلاتهم في محكمة عوفر العسكرية بالقرب من بلدة بيتونيا بالضفة الغربية.

© Active Stills, Oren Ziv. فلسطيني يؤدي الصلاة في ساحة الانتظار في محكمة عوفر العسكرية قبل جلسة محاكمة ناريمان التميمي ونور ناجي التميمي، بالقرب من مدينة رام الله بالضفة الغربية.

كوفيد-19: الإجراءات المعقدة تفاقم انتهاكات ضمانات المحاكمة العادلة وشميل المعتقلين

أعلنت سلطات الاحتلال الإسرائيلي حالة الطوارئ بالتوازي مع تفشي جائحة كوفيد-19 في آذار/مارس 2020، حيث تبنت سلسلة من التدابير التشريعية الخاصة بالمحتجزين اتسمت بالتمييز من حيث التطبيق والمضمون. شملت هذه التدابير في ما شملت: فرض حظر شامل على كافة زيارات المحامين/ات والأهل، وتعليق نقل المعتقلين والمعتقلات للمثول أمام المحاكم العسكرية الإسرائيلية حيث اكتفي بمكالمات الفيديو، عدا عن سياسات تمييزية أخرى فاقمت من انكشاف الأسرى لظروف حياتية صعبة، وإهمال طبي متعمد، ناهيك عن التعذيب وضروب المعاملة اللاإنسانية. ردًا على هذه المُعطيات، قدّمت مؤسسة الضمير وعدالة - المركز القانوني لحماية حقوق الأقلية العربية التماسًا في 26 آذار/مارس 2020 لوقف كافة التدابير واستئناف الزيارات مع اتباع الإجراءات الاحترازية اللازمة، كما شدّد الالتماس على انتهاك هذه التدابير لحقوق المعتقلين والمعتقلات في الحصول على الاستشارة القانونية والتمثيل القانوني الفعّال، ليأتي قرار المحكمة العليا الإسرائيلية رافضًا للالتماس تاركًا البت بهذه الجزئية للسلطة التقديرية لمصلحة السجون الإسرائيلية.

أسفر تحويل عقد جلسات المحاكمة عبر جلسات تقنية مكالمات الفيديو عن وقف المثول الوجيه للمعتقلات والمعتقلين الفلسطينيين أمام المحكمة، حيث شابت الجلسات ضعف التكنولوجيا وسوء خدمات الترجمة الفورية. وثقت الضمير بدورها حالات أغلق فيها الميكروفون عمدًا خلال جلسة المحاكمة للحؤول دون فهم المعتقلين والمعتقلات لمجريات المحاكمة، وفي حالات أخرى لم توفر المحكمة مترجم/ة للأسرى والأسيرات، ناهيك عن أن رداءة الترجمة تتفاقم بسبب التكنولوجيا السيئة. تجدر الإشارة للتباين الواضح في جودة تقنيات مكالمات الفيديو المستخدمة في المحاكم المدنية الإسرائيلية مقارنة بتلك المستخدمة في المحاكم العسكرية، عدا عن الافتقار التام للسرية على صعيد التواصل بين المعتقل/ة وممثله القانوني نتيجة طبيعة جلسات المحكمة المعقدة بواسطة تقنيات مكالمات الفيديو التي تجعل أي تواصل بين المعتقل/ة ومحاميه مسموعًا للقاضي/ة، وممثل/ة النيابة، و"المترجم" إن وجد، وأي شخص آخر يحضر الجلسة.



أسرى محررين معاد اعتقالهم من الذين نجحوا في التحرر من سجن "جلبوع" عبر الفيديو كونفرنس. © Active Stills, Oren Ziv. جلسة محاكمة أربعة

وُنقّت الضّمير أيضًا عدّة حالات تعذّر على المحامين/ات فيها تحديد مكان المعتقل/ة جرّاء الإغلاقات التي أعلنتها سلطات الاحتلال الإسرائيليّ نتيجة الجائحة بالإضافة لمسألة نقل المعتقلين/ات لسجون ومواقع حجر متعدّدة خلال الفترة الأولى من اعتقالهم/ن، حيث اضطرّ المحامون/ات للتواصل مع عددٍ كبير من مراكز الشرطة، وقوّات الاحتلال الإسرائيليّ، ومصلحة السّجون، وغير ذلك من مرافق الاعتقال.


في المُجمل، فاقمت التّدابير التّشريعيّة، والإداريّة، والمؤسّساتيّة النَّاشئة عن الجائحة من حدّة سياسات سلطات الاحتلال التّمييزيّة والقمعيّة ونظام الفصل العنصري الّذي تنتهجه؛ ما أسفر عن خلق حواجز هائلة بين المحامين/ات والمعتقلات والمعتقلين الفلسطينيين، وبالتالي إعاقَة تمثيلهم/ن على نحوٍ فعّالٍ عدا عن مفاقمة الانتهاكات الجسيمة لحقّ المعتقلين والمعتقلات في المُحاكمة العادلة — ذلك الخرق المتأصّل في النّظام القضائي العسكري الإسرائيليّ.



© Active Stills, Oren Ziv. منطقة انتظار للفلسطينيين في معسكر عوفر العسكري، ينتظرون فيها الدخول لحضور جلسات محاكمة اقاربهم واصدقائهم الذين اعتقلهم جيش الاحتلال الإسرائيليّ.


الشهادات

السجون و مراكز الاعتقال



* سجن و محكمة عوفر: أنشئ سجن عوفر على أراضي قرية بيتونيا غرب مدينة رام الله في الضفة الغربية في فترة الانتداب البريطاني، ويحتوي السجن على محكمة عسكرية ومركز توقيف. إن جميع الشهادات التي يتضمنها هذا الكتيب هي لأشخاص حضروا جلسات محاكمة عسكرية في محكمة عوفر العسكرية. الشهادات الواردة في هذا الكتيب تعبر عن الآراء الخاصة بالأشخاص.

الشهادة: أسماء جبر
المهنة: خريجة كلية هارفارد للحقوق
البلد: الولايات المتحدة الأمريكية
تاريخ: ٢٠١٩



رغم وعيي حول الطابع الصوري لأي محكمة استعمارية في إسرائيل، إلا أن تجربة معاينة إجراءات محاكمة عسكرية في محكمة عوفر العسكرية — ضمن وفدًا ترأسته إلى فلسطين في آذار/مارس 2019 — كانت إحدى أكثر التجارب نفورًا ونشوزًا التي مررت بها في حياتي. بينما كنت أنتظر وثلاثون زميل وزميلة حرس المحكمة العسكرية ليسمحوا لنا بالدخول —

وما ذلك الإجراء إلا إحدى اللزمات الشائعة لكافة الممارسات الاستعمارية في إسرائيل — سألتني سيدة فلسطينية كبيرة بالعمر اسمها يسرى عن مكان قدومنا. واصلت حديثي معها، وما لبثت حتى بدأت أترجم لزملائي وزميلاتي القصة التي جاءت بيسرى إلى هناك كي توزر ابنها. في منتصف ليلة داهم الجنود الإسرائيليون بيت ابنها واعتقلوه في ثيابه الداخلية أمام ناظري زوجته الحامل بتهمة إلقاءه الحجارة في إحدى المظاهرات. أشارت يسرى إلى زوجة ابنها، التي كانت تنتظر أيضًا في الصف، لتضيف أنها قد فقدت جنينها عقب واقعة اعتقال زوجها. بعد ذلك، مررت لي مسبحتها وهي تبسم مبررة أن الحرس لن يسمحوا لها بإدخالها لغرفة المحكمة.

أخيرًا شققنا طريقنا نحو صفوف من مقطورات شديدة التحصين، تضم كل مقطورة منها محكمة. خارج المقطورات، شرح لنا دليلاً محامي مؤسسة الضمير صلاح حموري أن كافة الذين يمثلون أمام هذه المحاكم هم فلسطينيون وفلسطينيات، إذ لا يسري النظام العسكري على المستوطنات والمستوطنين الإسرائيليين، كما أخبرنا أن ممثلي/ات النيابة جنود إسرائيليين والقضاة مسؤولون/ات عسكريين، استمع زملائي وزميلاتي لهذه المعلومات بحالة من الدهول. كيف يمكن لأي إنسان أن يصدق إجراءات زائفة كهذه؟

بعد أن دخلنا إلى إحدى المقطورات المكتظة أتي بنحو سبعة شباب فلسطينيين لا يتجاوزون الثلاثين من عمرهم مكبلي الأرجل بسلسلة تربطهم معًا من عند الكاحل. نظرنا إلى بعضنا البعض والصدمة تتسدد الموقف نحاول كبح دموعنا. المفارقة أن المحاكمات تُقام على أرض فلسطينية بالعبرية، لغة لا يفهمها ولا يتحدثها معظم الفلسطينيين والفلسطينيات المقيمون في الضفة الغربية أو لا يجيدونها بدرجة تمكنهم من استيعاب مجريات المحاكمة. في خضم تمثيله المعتقلين والترجمة لهم بما يتيح إيقاع المحاكمة السريع، توقف السيد صلاح ليشرح الاتهامات، التي تركز جُلها في تهمة التحريض عبر منشورات سياسية

على الفيسبوك أو لإلقائهم الحجارة في المظاهرات. قال السيد صالح بأن الاتهامات لا تستند على دليل وإن استندت فعلى أدلة ضئيلة لإثبات الادعاءات المكّالة.

في غضون عشر دقائق، حُكِمَ على كل شاب بالسّجن مدّة تراوحت بين ستّة شهورٍ إلى سنتين، لم تكن الأحكام مفاجئة، إذ تبلغ نسبة إدانة الفلسطينيين والفلسطينيين أمام المحاكم العسكرية الإسرائيلية 99.7%، إلا أنّ ما شهدته في غضون هذه الدقائق العشرة حفر في عقلي صورة ستبقى ما حييت. في المقابل، وبدلاً من الالتفات إلى هذه المحاكمات القصيرة التي قد تسلبهم ما تبقى لهم من حرية تحت نير نظام الفصل العنصري الإسرائيلي، يلتفت هؤلاء الشّباب إلى حيث أهلهم في الجزء الخلفي من المقطورة ليطمئنوا عن أولادهم، وزوجاتهم، وأمهاتهم وآبائهم، فهم يدركون أنّ إدانتهم أمر حتمي لكونهم فلسطينيين؛ فيعانقوا الحياة في هذه الدقائق العشرة مولين وجوههم نحو أهلهم بابتسامة.

عقب سنة على زيارتنا، اعتقلت إسرائيل ديلنا، المحامي صلاح، الذي سبق وأن اعتقلته مراراً. لا يوجد فلسطيني أو فلسطينية بمأمنٍ من نظام الاعتقال الإسرائيليّ الجائر ومحاكمه الصّوريّة، كيف لا إن كانت هويتك هي الجريمة! بعد حضور المحاكمات، استعدت مسبحة يسرى التي خبأتها قبل الدّخول للتفتيش الأمني، استعدتها لأنني أردت أن أتذكر وأبقي ذكرى يسرى وجميع الأسيرات والأسرى السياسيين الفلسطينيين ولأنني لا أريد أن تسلب إسرائيل أيّ شيء آخر من إخوتي وأخواتي الفلسطينيات، لا من يسرى، ولا من صلاح، ولا من مئات ألوف الفلسطينيين والفلسطينيين الذين زجّتهم وتزجّهم إسرائيل في سجونها لأنهم فلسطينيين وفلسطينيات يرنون إلى الحرية.

الشهادة: "دبلوماسي غربي"

المهنة:

البلد: الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ:

٥
٢

في أول مرة ذهبت بها لحضور محكمة عسكرية إسرائيلية حملت معي توقعات عن إجراءات شديدة التنظيم والجدولة، لكن المفاجأة أن أيًا من هذه التوقعات قد حصل عقب الانتظار لبضع ساعات، علمًا أن الجلسة كانت مقررة في وقت محدد، سُمح لنا بالدخول إلى قاعة المحكمة مع مجموعة من الدبلوماسيات والدبلوماسيين إلى جانب أهالي



المتهمين، ومن ما فاجئني أن قاعة المحكمة ليست سوى حاوية الكبيرة، كونتينر، بأسقف منخفضة، كما لو أنها شيء مؤقت.

ما أن جلسنا حتى صرخ حراس الأمن مشيرين بأن نجلس كل على حدة. جلس قريبا المتهم على المقعد الأقرب إلى قفص الاتهام حيث يُوقى بالمتهم. حين سيق المتهم إلى الغرفة مُكبّل الأيدي والأرجل، حاول الأهل التّواصل معه بالنظر وإلقاء التّحية عليه عن بُعد إلا أن الحرس تمركزوا في مكان حجب المتهم عن أقاربه.

في خضم صراخ وأخذ ورد بين الجنود، والحرس، والمسؤولين المدنيين تمّت المحاكمة — على ما يبدو — رغم أنه ما من أحد من الحضور قد بدا واثقًا لأيّ الأمور الجارية تُراه يُعطي انتباهه، بعد ذلك مرّرت لائحة الاتهام لمحامى المتهم.

جرت الجلسة بالعبريّة، وهي لغة لا يجيدها المتهم، مع ذلك لم توقّر المحكمة مترجمًا، لحسن الحظ تمكّن المحامى من التّرجمة ومُنح دقيقة أو اثنتان لشرح لائحة الاتهام للمتهم، وبعد أقل من عشرة دقائق، كانت الجلسة منتهية.

علمت أيضًا أنه بعد عدة أسابيع من الاعتقال، تلقى المتهم أول غيار لملابسه. رغم ما قد تبدو عليه من صغر، تركتني تفاصيل المعاملة المهينة للمتهم بحالة من الصدمة حيال قلّة احترام مبدأ المحاكمة العادلة والكرامة الإنسانيّة، ناهيك عن التّفكير بالمتهم على أنه والدك لو نشأت في فلسطين مثلًا.

الشهادة: "دبلوماسي غربي"
المهنة: ناشط إقليمي، منظمة العفو الدولية
البلد: فلسطين
تاريخ: ٢٠٢٠

ذهبت إلى محكمة عوفر في 17 شباط/فبراير 2020 لحضور جلسة محكمة للنظر في قضايا ثلاثة من ضحايا التعذيب في السجون الإسرائيلية. العملية مُعدّة بأكملها لتكون مهينة، وفوضوية، وغير إنسانية، جدير بالذكر أنني حضرت بامتياز أنني موظف منظمة دولية. لا يسعني تخيل ماهية تلك العملية بالنسبة لأهالي الموقوفين/ات وذويهم/ن.



إن بيروقراطية حضور جلسة محاكمة عسكرية هي أمر عنيف بحد ذاته، وأجزم أنّ ذلك جزء من العقاب الجماعي المراد إنزاله بالفلسطينيين والفلسطينيات — على يد الاحتلال العسكري الإسرائيلي. للوصول إلى محكمة عوفر لا مناص لك من مرور مكويّ في مجمّع السّجن، والانتظار لساعاتٍ بالخارج عدا عن التعرض للإذلال على يد الجنود الإسرائيليين، وفي حمأة كل ذلك رؤية مئات الفلسطينيين والفلسطينيات الذي يمرّون بذلك يوميًا، شيوخًا، وعجائز، وشبابًا، ورضع. إنّ نظام السّجون الإسرائيلي الذي يواجهه فلسطينيو وفلسطينيات الأرض المحتلة هو نظامٌ يزدهر عبر الحطّ والتقليل من إنسانيتهم/ن. وهي بذلك كأغلب سجون العالم، لكنّ سجن عوفر يُخضع أهل المعتقلين/ات ويجبرهم عيش تجربة الاحتجاز كما لو كان تذكيرًا لهم بأنّ أحبّتهم ليسوا بأيدي أمينة. ش

عقب ساعات الانتظار وصراخ حرس السّجن بمكبرات الصّوت، دخلت أخيرًا إلى غرفة المحكمة. غرفة المحكمة ليست سوى مقطورة على أرض مفروشة بالحصى، رأيت المعتقلين يجلسون في أماكنهم ينظرون إلى رموز عن المحاكمة العادلة أو العدالة، ثمّ محامون/ات بأرواب، وكاتب، وقاضٍ. رأيتهم يمعنون النّظر بهذه الرموز، لكنني أدركت — كما أعتقد أنهم يدركون أيضًا — بأن كل ذلك ليس إلّا صور للعرض، صورة نحن فيها في مبنى سجنٍ في ظلّ نظامٍ عسكري، والعدالة، كانت الصّورة.

الشهادة: اولايا دوارتي لوبيز

المهنة: عضو مجلس مدينة Euskal Herria Bildu

البلد: وفد الباسك، إسبانيا

تاريخ: ٢٠١٨

ع

خلال زيارتي لفلسطين ما بين 20 و27 حزيران/ (Sodepaz) يونيو 2018 ضمن وفد الباسك حظيت بفرصة الاقتراب من الصّراع والاحتلال الذي يعانیه الشعب الفلسطيني منذ أكثر من ستين عاماً. يتجسد الهدف من هذه السّطور في مشاركة التّجارب والمشاعر التي اختبرتها خلال تبادل الوقائع وخصوصاً لشكر كل الأشخاص الذين فتحوا لنا أبوابهم وشاركونا حياتهم وقصصهم.



إنّ أكثر ما صدمني خلال قدومي لفلسطين كان زيارتي لمكاتب مؤسّسة الضمير في 25 حزيران/يونيو التي أدارتها سحر فرنسيس. ولم تقل صدمتي حين زرت قاعدة عوفر العسكريّة، بما تحويه من سجن ومحكمة عسكريين، لم تكن الجدران الخرسانيّة المهيبّة لهذا السّجن هي الوحيدة التي وجدناها عند وصولنا، بل ثمّ جدار آخر يُمكن رؤيته من الطّريق يفصل بين السّجن وبلدة بيتونيا التي تقع على بُعد ثلاثة كيلومترات من مدينة رام الله. كان علينا المرور بعدة نقاط ضبط أمنيّة كي نصل لغرفة انتظار الأهالي في محكمة عوفر العسكريّة، بدا الانتظار طويلاً مغلقاً بالحرارة، والرّوائح، ووجوه الأهالي التي تنتظر في صمتٍ زيارة ذويها في السّجن.

أخبرنا المحامي الذي كان بمثابة مرشد لمجموعتنا أنّه يجوز لنا حضور محاكمتين عسكريتين. ما أن دخلنا إلى أولهما حتّى ساورني شعور بأنني في مشهدٍ من أحد أفلام الحروب. الغرفة كانت باردة حدّ الدّهول كما القسوة اللإنسانية التي عومل بها المعتقلين. كانوا أربعة شبان بزيّ بنيّ بأغلالٍ في أيديهم وأقدامهم يستمعون إلى ضباط عسكريون يكلون بحقّهم الأحكام. رغم أنّهم يصغون، إلا أنه لم يكن بادياً على المعتقلين فهم شيء من ما يُقال — فالمحاكمات تتم دائماً بالعبريّة. ثمّ ضابط عسكري يُترجم مُجريات المحاكمة إلى العربيّة، لكن سرعان ما أدركنا أنه ما من حاجة لفهم ما الذي ستنتهي إليه هذه المحاكمة. في الواقع، القرارات كان مبتوت بها قبل دخول المتهمين لغرفة المحاكمة. في تلك اللّحظة ذاتها، أدركنا تعقيد العمل الذي تقوم به مؤسّسة الضمير فضلاً عن شجاعة كوادرها.

حُكم على أحد المتهمين بالسّجن لمدة عامٍ ونصف العام نتيجة منشورٍ نشره على صفحته الخاصّة على الفيسبوك عام 2014، يسوقنا هذا لمفردة أخرى من مفردات نظام القضاء العسكري الإسرائيلي: ليست الحقائق من يبت بالأحكام، أمّا الاعتقالات، فيمكن أن تُنفذ بعد سنين. سُمح لأخ المتهم وصديقه

بالدخول إلى الغرفة بصمتٍ لسماع نطق الحكم النهائي، رغم أنهما لن يفهما كلمة من حُكم منطوق بالعبرية. رغم ذلك همسا له بـ“حبيبي”، وحاوولا إمساك يده، لكن سرعان ما أوقفهما الحرس ببعض اللكمات. لم أتمكن من حبس دموعي ومشاعري إزاء ذلك المشهد من الاعتداء، والإهانة، والقمع، والتجريد من الإنسانية.

ما أن رُفعت الجلسة، حتى جنحنا للخارج لنلتقط أنفاسنا وللتأهب للجلسة الثانية لسائق تكسي محكوم بـ28 عامًا نتيجة حادثة لم يكن مسؤولاً عنها. كان قد اعتُقل عام 2001 نتيجة عملية إطلاق نار قام بها راكب معه خلال الانتفاضة الفلسطينية الثانية. جدير بالذكر أن من أطلق النار حُكم عليه بالسجن لمدة 21 عام. عُقدت هذه الجلسة للطعن على مدة الحكم، خلال الجلسة حضر أبناؤه الثلاثة جلسوا بجواره دون أن يفهموا كلمة من مجريات المحاكمة المنطوقة بالعبرية. دافع محاميا الضمير بضراوة عن المتهم أمام قاضٍ ذي ابتسامية هزلية. بعد أن غادرنا الجلسة، تمكنا من الحديث إلى الأبناء ليخبرونا أنّ والدهم كان قد اعتُقل وهم في الخامسة من العمر ومنذ ذاك الحين وهم ينتظرون عودته.

خرجنا من عوفر بصمتٍ وضيقٍ يثقل صدورنا، وعقولنا تشغلها قصص أولئك الناس، والأسر، والبنات، والأبناء الذين تركناهم خلفنا. قصص تحيك في مجموعها قصة هذه البقعة من الأرض، قصة هذا الشعب الذي ما زال ينتظر، ويقاوم، ويناضل للبقاء.

الشهادة: مايتي سانتاماريا

المهنة: ممثلة عن منظمة Etorri Errefuxiatuak الأهلية

البلد: وفد الباسك، إسبانيا

تاريخ: ٢٠١٨

على مدار السنين، لم ينفك الاحتلال الصهيوني يحاول خلق صورة مزيفة تُظهره كدولة ديمقراطية في محاولة لحملنا على التصديق بأن مؤسساته تحترم حقوق الشعب الفلسطيني وبأن المقاومة الفلسطينية للاحتلال تستحق ما يُنزل بها من عقاب. من هذا المنطلق، اخترعت إسرائيل نظامها القمعي مُلبسةً إياه إطار قانوني يُتيح لها اعتقال ومقاضاة من تريد دون حسيب أو رقيب.



لم تكن زيارتي الأولى لسجن وليست الأخيرة، زرت سجوناً عديدة قبل وبعد زيارتي لفلسطين عام 2018، بعض هذه السجون تخضع لتدابير أمنية مشددة، وعلى مدار السنين زرت محاكم عديدة أيضاً لكن زيارتي لمحاكمة عوفر العسكرية شكّلت نقطة تحوّل لفكري بشأن النظام القانوني، فهي تقف في منأى عن كل ما عرفته حيث يبدو وكأن المحاكمات تتم في ظلّ لامبالاة مطلقة. كل شيء مثير، بدءاً من الخلفية، ناهيك غرابة رؤية المحاكمات تتم في حاويات، كونتينرات، معدّة مسبقاً. في بعض الأحيان لا يفهم المعتقلين اللغة المستخدمة في المحاكمة، عدا عن رداءة الترجمة المقدمة، كما أنّ المساحة المتاحة للأسر لحضور محاكمة ذويهم محدودة، وبالكاد يمكن للمتهمين أن ينظروا إلى أحبائهم الذين لم يروه منذ فترة طويلة. في بعض الأحيان فقط بسبب نظرة أو علامة، يتم منع أسرة من دخول غرفة المحاكمة. المفارقة السخيفة، أنه سُمح لنا أن نشهد على هذا العرض الذي يسمى المحاكمة، أعتقد أنه جزء من إحساس السلطة القائمة بالاحتلال بقدرتها على الإفلات من العقاب.

عندما أوضحت مؤسسة الضمير لنا التهم الموجهة للأسرى والأسيرات، كانت تتمحور مجملها حول نشر محتوى "غير لائق" على منصات التواصل الاجتماعي أو لسائقي سيارات الأجرة، على سبيل المثال، لإقلاق شخص لا يجب إقلاقه. خرج رد فعلي بسيطاً جداً وبدائياً: بدأت في البكاء، شعرت بشيء كُسر في داخلي، غمرني الألم النَّاجم عن الظلم وما زال هذا الشعور بداخلي. ما زالت دموعي تسبقني عند تذكر توأمين، أبنائي أسير كُبراً دون أبيهم ومع ذلك تمكنا أن يكونا شخصين رائعين، عند سماعي القصة أنا من بكى، بينما حافظا على تماسكهما وقوتهما، كانا أقوى من كل شيء، حتى أقوى من الصهاينة.

الشهادة: "مجهول"

المهنة:

البلد: المملكة المتحدة

تاريخ:

٦

كانت الجلسة صاخبة، ومربكة، وتفتقر إلى الإدارة، ولم تُنشر أيّ جداول زمنيّة للحضور، أي كان على أهالي المعتقلين والمعتقلات وممثلي/ات المجتمع الدوليّ الذين سيحضرون الجلسة الانتظار لساعات (8:30 - 2:00). أُجريت المحاكمة بالعبريّة، علماً أنه لا يُمكن تمييز صوت أحد في ظل تداخل المحادثات بين طواقم المحكمة والحضور. بعبارة أخرى، اتسمت




الجلسة بالافتقار إلى المهنيّة والتنظيم ناهيك عن ما اعترافها من فوضى مع وجود الكثير من الأشخاص الذين يتحركون في غرفة المحاكمة دون أي تنظيم. في غضون عشرة دقائق حصلت المعتقلة على معلومات خاصّة بها نقلها لها مُحاميها من العبريّة بدلاً من وجود مترجم/ة من العبرية إلى العربية لضمان فهمها ما يجري في جلسة المحكمة.

أمّا مكان انعقاد الجلسة، فكان عبارة عن مبنى مؤقت صغير غير مناسب لإجراء محاكمات رسميّة. كما اتسم أعضاء طاقم المحكمة بالعدوانيّة عن عمد، حيث عمدوا لحجب رؤية أفراد الأسرة أمهم المعتقلة. علماً أن الأسرة لم تتمكّن من زيارة الأم منذ اعتقالها قبل أربعة أسابيع، ما يعني أنّ جلسات المحكمة هي الفرصة الوحيدة لرؤية أمهم، ما يجعل حجب رؤيتهم لأهمهم فعل قاسٍ لا داعي له، ناهيك عن القيود التي فُرضت على حضور أفراد الأسرة لجلسة المحكمة، إذ لم يُسمح لأكثر من شخصٍ واحد من أفراد الأسرة بالحضور، في المقابل سُمح للعديد من ممثلي وممثلات المجتمع الدوليّ بحضور جلسات المحاكمة.

الشهادة: أمير جاميس
المهنة: خريجة كلية هارفارد للحقوق
البلد: الولايات المتحدة الأمريكية
تاريخ: ٢٠١٩

زرت محكمة عوفر العسكرية في آذار/مارس 2019. بصفتي امرأة سوداء وطالبة حقوق، كان لدي شكوك صحيّة حيال قدرة المحاكم الإسرائيلية على تحقيق "العدالة"، لتأتي زيارتي لـ "محكمة" عوفر العسكرية وتنقل شكوكي لمستويات أعلى.



إنّ استخدام مفردة "محكمة" للإشارة لعوفر

إنّما يُضفي عليها شرعيّة لا تستأهلها، في الحقيقة إنّ "محكمة" عوفر ليست سوى صفوفًا من مقطورات فيها مستوطنون/ات إسرائيليون/ات يقرّرون بمصير شعبٍ جريمته أنّه فلسطيني على أرض فلسطينيّة. وحتى كلمة "مستوطن/ة" تحجب في طياتها العنف الكامن في اختيار قضاة عوفر وأفراد نيابتها للعمل وللعيش طوعًا في الضّفة الغربيّة، أي على تخوم التّعدي الإسرائيليّ المتواصل على الأراضي الفلسطينيّة. وبالنظر إلى أنّ المستوطنات الإسرائيليّة في الضّفة الغربيّة تشكّل انتهاكات صارخة للقانون الدوليّ، فكيف يمكن أن يعهد إلى قضاة ومدعين مستوطنين بفرض قوانينهم على السكّان الفلسطينيين الأصليين الذين يسرقون أراضيهم ويرتضون على أنفسهم خرق القانون الدوليّ بحكم طبيعة المكان الذي يعيشون ويعملون فيه.

إنّ أفضل كلمة لوصف منشأة عوفر هي "العبيّنة"، عند القبض على الفلسطينيين والفلسطينيات، أو على نحو أدق، اختطافهم، بسبب "جرائم" خطيرة، مثل الإعجاب بمنشورٍ على فيسبوك، يتم إحضارهم إلى عوفر وحرمانهم من التّواصل مع أحبائهم. لذا، خلال محاكمتهم، يجلسون في الجزء الخلفي من مقطورة قاعة المحكمة ليحصلوا على أخبارٍ سريعة عن أسرهم: كيف حال الأطفال؟ كيف حال الجدّة والجدّة؟ كيف البستان؟ في المقابل ليس لديهم سوى حافز ضئيل للاستماع إلى مجريات المحاكمة. تتم كافّة إجراءات "المحاكمة" باللّغة العبريّة حصراً في إطارٍ زمني لا يسمح بترجمة هذه الإجراءات إلى العربيّة كي يتمكن المدعى عليه من فهم ما الذي يُبتّ به بشأن مصيره. عدا عن نسبة الإدانة في المحاكم العسكريّة الإسرائيليّة التي تبلغ 99.7%. في ظلّ نسبة كهذه لن يشكل فارق إن فهم المدعى عليه مجريات المحاكمة أم لم يفهمها، فحكم إدانته شبه مؤكّد. أمّا خارج مقطورات المحاكمة، فثم عشرات وعشرات الرّجال في الشّمس ينتظرون المُنادة على أسمائهم. إنّ هذا الضّرب من "المحاكم" العابثة بالعدالة ليس إلّا مصدر خزي لأيّ شخصٍ لديه ذرّة من الأخلاق. لا عجب، فالصّهاينة قد تخلوا حتّى عن ادعاء التّحلي بالأخلاق

عندما قرروا إقامة نظام فصل عنصري قائم على دمار الفلسطينيين والفلسطينيات وموتهم وتجريدتهم من أرضهم وما يملكون في سبيل الحفاظ على بقاء نظامهم الصهيوني العنصري.

تحاول "محكمة" عوفر إضفاء حجاب رقيق من الشرعية على العنف الكامن وراء الاحتلال العسكري الإسرائيلي المستمر لفلسطين. ولكن كل طفل مختطف، وأب أو أم باك، وزوج حزين ترعبه قوات الاحتلال الإسرائيلية يُمزق ذلك الحجاب الرقيق إلى خرقٍ بالية.

الشهادة: إيزابيث ماسيرو فيسيغا
المهنة: جمعية Paz Con Dignidad
البلد: إسبانيا
تاريخ: ٢٠١٨



كانت المرة الأولى التي حضرت فيها جلسة محكمة في محكمة عوفر العسكرية صادمة. غادرت عوفر حوالي الساعة 12 ظهرًا ولم أتمكن من العمل بقية اليوم. كنت مع موظفة أخرى في منظمة أهلية إسبانية كانت قد اختبرت التجربة ذاتها من قبل، ولكن لم يكن أي شيء من ما أوضحته لي كافيًا لتفادي مزيج من مشاعر الحزن، والعجز، والظلم، والمفاجأة. لم



أكد أصدق المعاملة القاسية للعائلات، لا سيّما في لحظة حرجة كهذه.

لقد حضرت جلسات محكمة في عوفر عدة مرات وأستطيع التأكيد أن جميع هذه الجلسات تفتقر افتقارًا كليًا للإنسانية من جميع النواحي: تكلفة النقل الذي تدفعه الأسر للوصول إلى داخل قاعدة عوفر العسكرية؛ حيث تنعدم إمكانية الاحتفاظ بالممتلكات الشخصية؛ لا يوجد مكان به الحد الأدنى من متطلبات إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة أو كبار السن؛ لا توجد مساحة كافية لجميع أفراد الأسرة والمراقبين الدوليين الذين يحضرون الجلسات؛ ناهيك عن صراخ الجنود على الناس الذين ينتظرون إعطاء التعليمات؛ عدا عن الحواجز المعدنية، والأبواب الدوارة خروجًا ودخولًا؛ كما لا يُسمح للأسر بالتواصل مع أقربائهم قيد المحاكمة إلا بالإيماءات؛ في بعض الأحيان لا يُسمح للعائلات والمرافقين الآخرين بالدخول للجلسة، حيث تنتظر الأسر طويلًا لتُحرم في النهاية من رؤية ابنتها أو ابنها الموقوف. لقد دفعتني هذه القسوة إلى البكاء في بعض المواقف.

ولكن بصرف النظر عن الشعور بالإنسانية أو التعاطف الذي يمكن أن يتمتع به الشخص، فإن الأمر الحاسم في هذا السياق هو تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان. بصفتي مدافعة عن حقوق الإنسان ضمن منظمة السلام والكرامة، فإن من واجبي فضح انتهاكات حقوق الإنسان التي رأيتها تُقترف بحق أشخاص محميين في ظل احتلال طويل الأمد، كالذي يخضع الشعب الفلسطيني له تحت الاحتلال العسكري الإسرائيلي.

تنتهك أبسط الحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقيات جنيف، والقانون الإنساني الدولي في كل مرة يتم فيها اعتقال أسير/ة سياسي/ة، والتحقق معه/ا واحتجازه/ا. لذا لا بدّ لهذا النظام الجائر أن ينتهي.

ضمانات المحاكمة العادلة بموجب القانون الدولي

إنّ أداء المحاكم العسكريّة الإسرائيليّة يؤدي إلى انتهاكات خطيرة للقانون الدولي، بما في ذلك قانون حقوق الإنسان، والقانون الإنساني، والقانون الجنائي، لا سيّما جريمة الحرب المتمثلة في الحرمان المتعمد للمعتقلين والمعتقلات الفلسطينيين من حقهم في المحاكمة العادلة والنظامية بموجب المادة 8 (2)(أ) (6) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدوليّة. علاوة على ذلك، فإن المادة 2(و) من الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها تعتبر "اضطهاد المنظمات والأشخاص، بحرمانهم من الحقوق والحريات الأساسية، لمعارضتهم للفصل العنصري"، جريمة فصل عنصري.

وفقاً لمبادئ القانون الإنساني الدولي، يُرتقب من السّلطة القائمة بالاحتلال أن تحافظ على تطبيق القوانين السارية في الأراضي المحتلة، باستثناء الحالات التي تهدد أمن السّلطة القائمة بالاحتلال. وتجدر الإشارة إلى أن المادة 64 من اتفاقية جنيف الرابطة تنص على أن السلطات التشريعية للسّلطة القائمة بالاحتلال يجب أن تقتصر على ما يُمكنها من الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية جنيف الرابعة وتنفيذ الضمانات المنصوص عليها في الاتفاقية بخصوص حماية الشعب المحتل. وقد وُضِح تعليق عام 1958 على اتفاقية جنيف الرابعة بأنّ السلطات التشريعيّة الممنوحة بموجب المادة 64 من اتفاقية جنيف الرابطة "يجب ألا تُستخدم لقمع الشعب المحتل تحت أيّ ظرف". في ضوء ذلك نجد أنّ الأوامر العسكريّة الإسرائيليّة تخدم غرضاً وحيداً وهو الحفاظ على السيطرة على الشعب الفلسطيني وضمان أمن السّلطة القائمة بالاحتلال.

حق إعلام المتهم بطبيعة الاتهام وسببه:

تحرم المحاكم العسكريّة الإسرائيليّة محامي الدفاع من الاطلاع على الوثائق والمعلومات اللازمة للتحضير للدفاع عن المعتقلات والمعتقلين الفلسطينيين مبررة ذلك "بسرية" الوثائق وتعذر إطلاع محامي/ة الدفاع عليها. تضمّ هذه الوثائق في طيها أدلة حاسمة يتمّ إخفاؤها بالاتكاء على أسس زائفة وغير مثبتة لتغطية أفعال المحققين الإسرائيليين، لا سيّما التعذيب، والمعاملة المهينة؛ ما يحول دون تقدّم البت في القضية. تتجلى هذه الظاهرة في ممارسة الاعتقال الإداري، حيث يتم احتجاز فلسطينيين وفلسطينيات دون توجيه لائحة اتهام بحقهم أو محاكمة بالاستناد إلى ملفّات سرية لا يتم الإفصاح عنها للمعتقلين/ات المعنيين/ات أو ممثليهم القانونيين.

حق إعلام المتهم بطبيعة الاتهام وسببه:

إنّ اللّغة الرسميّة المستخدمة في إجراءات المحاكم العسكريّة الإسرائيليّة هي العبرية، وهي لغة لا يفهمها معظم الفلسطينيين والمعتقلين والمعتقلات، والمحاميين والمحاميات في الضفة الغربية. تُخفق المحاكم العسكريّة الإسرائيليّة باستمرار في توفير خدمات ترجمة دقيقة للمعتقلات والمعتقلين الفلسطينيين، حيث تُناط "الترجمة" بجندي من قوات الاحتلال الإسرائيلي يرتدي الزي العسكري، أي ليس مترجماً محترفاً

ولا كفوًا. تتسم هذه الخدمات دوماً بالقصور، ما يعيق من قدرة محامي/ة الدفاع على الاستجابة وتمثيل موكله/موكلته، ناهيك عن ما يلقاه المحامي/ة جراء عدم اتقانه للعبرية.

الحق في الحصول على الاستشارة القانونية والمساعدة القانونية الفعّالة:

إنّ الحواجز البنيوية والمؤسّساتية الناجمة عن الاحتلال العسكريّ الإسرائيليّ تجعل من مواطنة المحامي/ة أو إقامته/ا عاملاً يُحدّد قدرته/ا على تمثيل الفلسطينيين والفلسطينيات. مثلاً لا بدّ للمحامين والمحاميات من الصّفة الغربيّة أن يحصلوا على تصريحٍ للوصول إلى المعتقلين والمعتقلات داخل الخطّ الأخضر، علماً أنّ تلك التصاريح قد تُحرم أو يُقيد إصدارها تعسّفاً كأحد أدوات المضايقات المنهجية التي يوجهها المحامون/يات الفلسطينيون/ات. علاوة على ذلك، فإنّ المحامين والمحاميات من الصّفة الغربيّة لا يتمكنوا من زيارة المعتقلين/ات خلال فترة التّحقيق إلى أن تُعقد أولى جلسات محاكمتهم في محكمة عوفر أو سالم العسكريتين في الصّفة الغربيّة.

إنّ الافتقار المطلق لسريّة التّواصل بين المحامي/ة وموكله/ته طيلة فترة التّحقيق، والاعتقال، وإجراءات المحكمة، والتّوقيف إنما يُعيق حريّة واستقلال عمله/ا عدا عن إعاقة أيّ من ضمانات المحاكمة العادلة. تتمّ زيارات المحامين/ات للمعتقلين/ات في ظروفٍ سيئة وتحت رقابة متواصلة من قبل مصلحة السّجون الإسرائيليّة، حيث يُتاح للمحامي/ة جلب عدد محدّد من الوثائق ناهيك عن الأيام التي تستغرقها عملية التّرتيب للزيارة. على ذات الغرار، لا يُتاح للمحامي/ة التّواصل مع المعتقل/ة خلال إجراءات المحكمة دون رصد ومتابعة مصلحة السّجون الإسرائيليّة، أو ممثلي/ات النيابة العسكريّة، أو القضاة العسكريين.

علاوة على ذلك، كثيراً ما تحجب المحاكم العسكريّة الإسرائيليّة الوثائق والمعلومات اللازمة التي تحتفظ بها النيابة العسكريّة ضد المحتجزين الفلسطينيين مُعلّلة ذلك بمخاوف "سريّة" و"أمنيّة"؛ ما يزيد من عرقلة قدرة المحامين/ات على تمثيل موكلهم/اتهم، لا سيّما في قضايا الاعتقال الإداري (أنظر الملحوظة 1 أعلاه). كما وتسترشد المحاكم العسكريّة الإسرائيليّة بالقانون الإجماليّ والسّوابق القضائيّة الجنائيّة النّاطمة لعمل المحاكم المدنيّة الإسرائيليّة، في الجهة الأخرى، المحامون/ات الفلسطينيون/ات من الصّفة الغربيّة ليسوا على دراية بهذه القوانين أو المصادر النّاطمة وغير قادرين على الوصول إلى قواعد بيانات القانون الإجماليّ الإسرائيليّ والسّوابق القضائيّة؛ ما يحدّ من قدرتهم على تقديم مشورة قانونية فعّالة للمعتقلات والمعتقلين الفلسطينيين.

مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان

الضمير مؤسسة أهلية فلسطينية مستقلة غير ربحية تعنى بحقوق الإنسان، أسسها في مدينة القدس المحتلة أواخر عام 1991 مجموعة من النشطاء والمهتمين بحقوق الإنسان لدعم ونصرة الأسرى والمعتقلين الفلسطينيين في سجون الاحتلال ومناهضة التعذيب، عن طريق المراقبة والمتابعة القانونية والحملات التضامنية.

يحيط بالضمير عدد من الأنصار والمتطوعين الذين يطلق عليهم (الضماثر)، وهم الأشخاص الذين يؤمنون بأهداف المؤسسة ويشاركون في نشاطاتها ويعملون على دعمها مادياً ومعنوياً.

الضمير عضو في شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية، مجلس منظمات حقوق الإنسان، الشبكة العالمية لمناهضة التعذيب، الائتلاف من أجل الدفاع عن الحقوق والحريات، الائتلاف الإقليمي لإلغاء عقوبة الإعدام، الائتلاف الدولي لمناهضة سياسة العزل، وغيرها من ائتلافات محلية وإقليمية ودولية.

رؤية المؤسسة

تؤمن مؤسسة الضمير بعالمية حقوق الإنسان التي تستند إلى أولوية احترام الكرامة والإنسانية وعدم تجزئتها استناداً إلى الأعراف والمواثيق المقررة دولياً.

كما تؤمن الضمير بأهمية بناء مجتمع فلسطيني ديمقراطي حر، يسوده العدل والمساواة وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان في إطار حقه في تقرير المصير.

أهداف الضمير

- أولاً: مناهضة جريمة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية، أو اللاإنسانية أو المهينة والعمل على إلغاء عقوبة الإعدام.
- ثانياً: مناهضة الاعتقال التعسفي وضمان المحاكمة العادلة والنزيهة.
- ثالثاً: دعم وإسناد معتقلي الرأي والاهتمام بالمعتقلين والأسرى السياسيين ونصرتهم معنوياً وقانونياً وإعلامياً.
- رابعاً: المساهمة في سن قوانين فلسطينية تصون مبادئ حقوق الإنسان والحريات الأساسية وضمان تنفيذها.
- خامساً: المساهمة في الارتقاء بالوعي المجتمعي تجاه قضايا حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون، وحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف.
- سادساً: بناء الحياة الديمقراطية في المجتمع الفلسطيني القائمة على التعددية السياسية وحرية الرأي والتعبير.
- سابعاً: حشد وتكريس التأييد والدعم الدولي لحقوق الشعب الفلسطيني المشروعة.

رام الله، دوار الرافدين، شارع موسى طواشة، عمارة صابات، الطابق الأول، شقة رقم (2)

هاتف: +972-2960446 فاكس: +972-2960447

القدس، ص. ب. 17338

info@addameer.ps

www.Addameer.org